



تعميم  
إلى مديريات الصحة كافة  
إلى مشافي الهيئات العامة المستقلة

استناداً لأحكام القانون رقم /21/ الصادر بتاريخ 2023/11/8 القاضي بإلزام المكلفين باستيفاء مطالباتهم المالية عبر حسابه المصرفي بإحدى أدوات الدفع الإلكتروني، مع إمكانية السداد النقدي في حال عدم توفر أداة الاللكتروني لدى الزبون وكذلك إلزام طالب الترخيص لأي مهنة.

يطلب إليكم:

إعلام المشافي العامة والخاصة والمخابر الخاصة بفتح حسابات مصرفية وتركيب أجهزة نقاط بيع (POS) بالتنسيق مع المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر.

للإطلاع والتفديد بمضمونه

دمشق في: ١٩/٨/٢٠٢٤

وزير الصحة

الدكتور حسن محمد الغباش



المبلغ إليهم:

- مديريات الصحة (لإبلاغ أصحاب المشافي العامة+الخاصة+المخابر الخاصة)
- مشافي الهيئات العامة المستقلة
- الديوان العام للنشر والتوزيع
- المعلوماتية للنشر على الموقع الإلكتروني للوزارة